

الرقم : ٤٦٠٠٥٨٧٦٧٥

التاريخ: ١٠-١٢-٢٠٢٤

المشروعات: ٢٠

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



وزارة التعليم  
Ministry of Education

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم

(٢٨٠)

الإدارة العامة للتعليم بمنطقة الرياض

مكتب التعليم بالنسيم

الموضوع: إعفاء الطلاب والطالبات ذوي  
الإعاقة من اختبارات القدرات والتحصيلي

سلمه /

المكرم /ة مدير /ة معهد / مدرسة

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

إشارة إلى خطاب مساعد المدير العام للشؤون التعليمية المكلف رقم ٤٦٠٠٥٨٧٦٧٥ وتاريخ ٠٧/٠٦/١٤٤٦هـ والمشار فيه إلى توجيه سعادة مدير عام التعليم بمنطقة الرياض على البريد الإلكتروني الوارد من سعادة مدير عام الإدارة العامة لبرامج ذوي الإعاقة والمبني على خطاب سعادة أمين مجلس شؤون الجامعات رقم ١٠٨٨١٧/٢/٨/١٤٤٢هـ وتاريخ ١٤٤٥/٧/٦هـ (مرفقاً) بشأن إعفاء الطلاب والطالبات ذوي الإعاقة من اختبار القدرات العامة والتحصيلي وفق المعايير الواردة في الخطاب.

عليه؛ نود التأكيد على ما يلي:

١. إدراج جميع الطلاب والطالبات ذوي الإعاقة الملتحقين ببرامج ومعاهد التربية الخاصة في المرحلة الثانوية في قاعدة بيانات نظام نور، ويمكن عمل ذلك من خلال حساب مدير المدرسة عن طريق الخطوات التالية:

- الدخول على شؤون الطلاب.
- الطلاب، ثم بحث.
- انقر على اسم المستخدم للطلاب/ة.
- من خلال الخيارات المتاحة (هل الطالب من ذوي الإعاقة؟) يتم اختيار (نعم).
- يتم تحديد نوع الإعاقة من خلال القائمة المنسدلة، وتحديد فئة العوق (حالة الدمج)، وهل الطالب يستخدم كرسي متحرك.
- إرفاق ملف الخطة الانتقالية للطالب، أو ما يثبت إعاقته.
- أما في معاهد التربية الخاصة يتم إتباع الخطوات المذكورة أعلاه وتحديد هل الطالب يستخدم كرسي متحرك دون الحاجة إلى تحديد حالة الدمج.

٢. استقبال طلبات خريجي (الأعوام السابقة) من الطلاب والطالبات ذوي الإعاقة الملتحقين سابقاً في برامج ومعاهد التربية الخاصة بإدارة التعليم، أو من يحملون مشهد إعاقة صادر من (وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية) وينطبق مع الفئات المعفية والواردة في خطاب سعادة الأمين العام بمجلس شؤون الجامعات من خلال تعبئة البيانات على رمز الاستجابة السريع (QR)، حيث سيتم رفعها للإدارة العامة لبرامج ذوي الإعاقة في نهاية العام الدراسي

الرقم : ٤٦٠٠٥٨٧٦٧٥

التاريخ: ١٠-١٢-٢٠٢٤

المشروعات: ٢٠

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



وزارة التعليم  
Ministry of Education

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم

(١٨٠)

الإدارة العامة للتعليم بمنطقة الرياض

مكتب التعليم بالنسيم

الحالي ١٤٤٦هـ.

٣. الحالات الصحية غير الواردة في الإعاقات الجسمية والصحية ضمن الجدول (المرفق ٢)، ترفع مباشرة من قبل ولي الأمر إلى الإدارة العامة للتعليم الجامعي بمجلس شؤون الجامعات ليتم عرضها على اللجنة الطبية المشكلة لديهم واتخاذ قرار حصول الطالب على الاعفاء بناء على مرئيات اللجنة الطبية المكلفة.  
كما نؤكد على جميع مديري ومديرات المدارس التحقق من حالة الطالب /ة وتحري الدقة قبل تحديد نوع الإعاقة وحالة الدمج لما يترتب على ذلك من التزامات ومسؤوليات.  
للعمل بموجبه



والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

مدير مكتب التعليم بالنسيم

د. ريم بنت تراحيب المهيدلي

مرفق

(٢)

## فئات الأشخاص ذوي الإعاقة المعفاة من اختباري القدرات والتحصيلي:

م	فئة الإعاقة
١	الإعاقة السمعية
٢	الإعاقة البصرية
٣	صعوبات التعلم
٤	اضطراب طيف التوحد
٥	الاضطرابات السلوكية والانفعالية
٦	فرط الحركة وتشتت الانتباه
٧	اضطرابات اللغة والكلام
٨	<p>الاعاقات الجسمية والصحية</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- أمراض القلب المزمنة، تأثر وظيفة القلب (زرقة، وذمات، زلة تنفسية مع استخدام الأدوية)، أو عيب خلقي في الشريان الرئوي في القلب.</li> <li>- قصور التنفس (معتمد كلياً على الأكسجين)</li> <li>- فشل كلوي نهائي (تحت الغسيل الدموي أو البريتواني)</li> <li>- الصرع (المستعصي) أو الصرع المعند (مثبت بتقرير من مستشفى حكومي أو مستشفى خاص معتمد)</li> <li>- نقص المناعة المكتسبة (مثبت بتقرير من مستشفى حكومي أو مستشفى خاص معتمد)</li> <li>- التلاسيميا الكبرى (فقر دم البحر المتوسط مثبت باستمارة أمراض الدم الوراثية)، الفانثلاسيميا</li> <li>- فقر الدم المنجلي (مثبت باستمارة أمراض الدم الوراثية نسبة هيموجلوبين HBS يساوي أو أكبر من ٧٠٪ )</li> <li>- الصلب المفتوح (العمود الفقري المشقوق)، بروز النخاع الشوكي الشديد خارج العمود الفقري على شكل كيس ظاهر أسفل الظهر أو ضمور في تكوين الفقرات الظهرية.</li> <li>- ميلان العمود الفقري الشديد (التهاب العظام ويحدث آلاماً تؤثر وظيفياً على حركة الطالب وأدائه داخل المدرسة)</li> <li>- داء الفيل (مرض الفلاريا)، تشوهات شديدة تصيب طرفاً أو أكثر من طرف أو أجزاء من الرأس.</li> <li>- الشلل (شلل طرف أو أكثر)، الشلل الدماغي</li> <li>- البتر (اليدين: بتر كامل الكف فأكثر، الرجل: بتر القدم كامل فأكثر)</li> <li>- القزامة (قصر القامة ويصنف طبياً على أنه مرض قزامة) ويشرط أن يكون من أنواع القزامة التي تحتاج تعديل البيئة المكانية للطالب</li> <li>- ضعف طرف أو أكثر (ضعف شديد في أحد الأطراف أو أكثر يصيب الأعصاب ويضعفها لتكون شبه مشلولة بنسبة ٧٠٪ فأكثر ويتسبب في إعاقة واضحة في المشي أو الحركة)، الحثل العضلي الدوشيني، التفاف خلقي بالساقين.</li> <li>- زارعو القوقعة</li> </ul>
ملاحظة	تستبعد الفئات التالية من الإعفاء: تعدد العوق (وجود اعاقتين مصاحب لها إعاقة فكرية) - الإعاقة الفكرية - إعاقة الصم المكفوفين؛ لعدم حصولهم على شهادة الثانوية العامة.

مرفق

(۱)



سعادة مدير إدارة التربية الخاصة بوزارة التعليم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

اطلع مجلس شؤون الجامعات في اجتماعه (التاسع عشر) المعقود بتاريخ ٢٢/٥/١٤٤٥هـ على مذكرة الأمانة العامة للمجلس المشار فيها إلى قرار مجلس التعليم العالي رقم (١٨/٦/١٤٢١) المتخذ في جلسته الثامنة عشرة المنعقدة بتاريخ ١٠/٢/١٤٢١هـ، المتضمن "١- يكون من ضمن متطلبات القبول بالجامعات إجراء اختبارات تكون نتائجها معياراً يستخدم إلى جانب معيار نتائج الثانوية العامة، وإشارة إلى توصية مجلس إدارة هيئة تقويم التعليم والتدريب في اجتماعه (الرابع) في دورته (الأولى) المنعقد بتاريخ ١٠/٢/١٤٢٤هـ، الموجهة لمجالس الجامعات المختصة "بالموافقة على استثناء الطلاب المكفوفين، ومن في حكمهم من شرط اختبار القدرات العامة الذي يقدمه المركز، حتى يقدم المركز اختبارات خاصة بهم".

وإشارة إلى خطاب معالي رئيس مجلس إدارة هيئة تقويم التعليم والتدريب رقم (١٧٩٤/١/٤٣) وتاريخ ١٤٤٣/٦/٦هـ، الإلحاحي لخطاب الهيئة رقم (٤٢/١/٤٠٩) وتاريخ ١١/٢/١٤٤٢هـ، بشأن قبول الأشخاص ذوي الإعاقة في الجامعات، والخطاب رقم (٤٢/١/٢٩٧٤) وتاريخ ٢٦/٨/١٤٤٢هـ، المشار فيه إلى أن قبول الأشخاص ذوي الإعاقة في الجامعات وإعفائهم من بعض متطلباته يعود إلى وزارة التعليم والجامعات.

وبناءً على المادة (الخامسة عشرة) من نظام مجلس التعليم العالي والجامعات التي تقضي بأن "مجلس التعليم العالي هو السلطة العليا والمسؤولة عن شؤون التعليم فوق المستوى الثانوي والإشراف عليه والتنسيق بين مؤسساته عدا التعليم العسكري"، والمادة (الأولى) من نظام الجامعات، التي حددت أن مجلس شؤون الجامعات هو السلطة المختصة بتنظيم شؤون الجامعات ورسم سياساتها ووضع اللوائح المنظمة لها، وفق أحكام النظام.

(٢٠٢٣)

وبناء على الدراسات المعدة بهذا الشأن، وفي ضوء المناقشات والمداخلات انتهى المجلس إلى

القرار رقم (٤٥/١٩/٥) التالي:

**أولاً: الموافقة على نتائج دراسة الترتيبات المقترحة لإعفاء الأشخاص ذوي الإعاقة من اختبارات القدرات والتحصيلي وفق الصيغة (المرفقة) وتوصياتها بهذا الخصوص.**

**ثانياً: قيام هيئة تقويم التعليم والتدريب بتصميم اختبارات القبول المناسبة لقبول الأشخاص ذوي**

**الإعاقة في الجامعات، خلال المدة المقترحة في توصيات الدراسة.**

أمل تفضل سعادتكم بالاطلاع، وإكمال اللازم بموجبه.

**ولسعادتكم تحياتي وتقديري، ، ،**

**الأمين العام**

**لمجلس شؤون الجامعات**

**أ.د. بسام بن عبدالله البسام**



سلمه الله

سعادة مدير إدارة التربية الخاصة بوزارة التعليم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

اطلع مجلس شؤون الجامعات في اجتماعه (التاسع عشر) المعقود بتاريخ ٢٢/٥/١٤٤٥هـ على مذكرة الأمانة العامة للمجلس المشار فيها إلى قرار مجلس التعليم العالي رقم (١٤٢١/١٨/٦) المتخذ في جلسته الثامنة عشرة المنعقدة بتاريخ ١٠/٢/١٤٢١هـ، المتضمن "١- يكون من ضمن متطلبات القبول بالجامعات إجراء اختبارات تكون نتيجتها معياراً يستخدم إلى جانب معيار نتائج الثانوية العامة، وإشارة إلى توصية مجلس إدارة هيئة تقويم التعليم والتدريب في اجتماعه (الرابع) في دورته (الأولى) المنعقد بتاريخ ١٠/٢/١٤٢٤هـ، الموجهة لمجالس الجامعات المختصة "بالموافقة على استثناء الطلاب المكفوفين، ومن في حكمهم من شرط اختبار القدرات العامة الذي يقدمه المركز، حتى يقدم المركز اختبارات خاصة بهم" وإشارة إلى خطاب معالي رئيس مجلس إدارة هيئة تقويم التعليم والتدريب رقم (١٧٩٤/١/٤٣) وتاريخ ٦/٦/١٤٤٣هـ، الإلحاحي لخطاب الهيئة رقم (٤٠٩/١/٤٢) وتاريخ ١١/٢/١٤٤٢هـ، بشأن قبول الأشخاص ذوي الإعاقة في الجامعات، والخطاب رقم (٢٩٧٤/١/٤٢) وتاريخ ٢٦/٨/١٤٤٢هـ، المشار فيه إلى أن قبول الأشخاص ذوي الإعاقة في الجامعات وإعفائهم من بعض متطلباته يعود إلى وزارة التعليم والجامعات.

وبناءً على المادة (الخامسة عشرة) من نظام مجلس التعليم العالي والجامعات التي تقضي بأن "مجلس التعليم العالي هو السلطة العليا والمسؤولة عن شؤون التعليم فوق المستوى الثانوي والإشراف عليه والتنسيق بين مؤسساته عدا التعليم العسكري" والمادة (الأولى) من نظام الجامعات، التي حددت أن مجلس شؤون الجامعات هو السلطة المختصة بتنظيم شؤون الجامعات ورسم سياساتها ووضع اللوائح المنظمة لها، وفق أحكام النظام.



وبناء على الدراسات المعدة بهذا الشأن، وفي ضوء المناقشات والمداخلات انتهى المجلس إلى  
القرار رقم (٤٥/١٩/٥) التالي:

أولاً: الموافقة على نتائج دراسة الترتيبات المقترحة لإعفاء الأشخاص ذوي الإعاقة من اختبارات  
القدرات والتحصيلي وفق الصيغة (المرفقة) وتوصياتها بهذا الخصوص.

ثانياً: قيام هيئة تقويم التعليم والتدريب بتصميم اختبارات القبول المناسبة لقبول الأشخاص ذوي  
الإعاقة في الجامعات، خلال المدة المقترحة في توصيات الدراسة.  
أمل تفضل سعادتكم بالاطلاع، وإكمال اللازم بموجبه.

ولسعادتكم تحياتي وتقديري، ، ،

الأمين العام

لمجلس شؤون الجامعات

أ.د. بسام بن عبدالله البسام

- صورة لمكتبنا.
- صورة لمكتب معالي نائب الوزير للجامعات والبحث والابتكار.
- صورة للأمانة العامة لمجلس شؤون الجامعات.
- صورة لسكرتارية المجلس.
- صورة للإدارة القانونية في الأمانة.
- صورة لسعادة المستشار أ.د. طلال الشريف.
- صورة للحفظ الإلكتروني.

١١٢٧م

المملكة العربية السعودية  
مجلس شؤون الجامعات  
الأمانة العامة  
(٢٠٢٣)



Council of Universities' Affairs

دراسة الترتيبات المقترحة لإعفاء الأشخاص ذوي الإعاقة من اختبارات القدرات والتحصيلي  
ملخص الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى اقتراح وضع ترتيبات لإعفاء الأشخاص ذوي الإعاقة من اختبارات القدرات والتحصيلي للقبول في الجامعات التي تنفذها هيئة تقويم التعليم والتدريب، وذلك لعدم وجود ترتيبات أو آليات واضحة ومحددة للنظر في إعفاء الأشخاص ذوي الإعاقة من هذه الاختبارات، وورود العديد من طلبات الإعفاء من الأشخاص ذوي الإعاقة الراغبين في الالتحاق بالجامعات.

وبناء على قرار معالي وزير التعليم رئيس مجلس شؤون الجامعات رقم (١٤٤٢/١٠٨٨١٧/٢/٣) وتاريخ ٢٤ / ٥ / ١٤٤٣هـ، بتشكيل لجنة لدراسة وضع الترتيب المناسب لقبول الأشخاص ذوي الإعاقة وإعفائهم من اختبارات القدرات والتحصيلي وبناء على اقتراح معالي رئيس هيئة تقويم التعليم والتدريب، وتكون مهامها ما يلي:  
١. اقتراح فئات الأشخاص ذوي الإعاقة المطلوب دراسة إعفائهم من اختبارات القدرات والتحصيلي للقبول في الجامعات التي تنفذها هيئة تقويم التعليم والتدريب.

٢. اقتراح الشروط اللازمة لقبول إعفاء الأشخاص ذوي الإعاقة من اختبارات القدرات والتحصيلي.  
٣. اقتراح الجهة المعنية بالبت في طلبات إعفاء الأشخاص ذوي الإعاقة والآليات المناسبة لاستقبال طلبات الإعفاء.

٤. اقتراح المدة الزمنية المتوقعة لانتهاء هيئة تقويم التعليم والتدريب من تصميم اختبارات القبول الخاصة بهذه الفئة.

وقد قامت لجنة إعداد الدراسة بإجراء المقارنات المرجعية حول إعفاء الأشخاص ذوي الإعاقة، واستطلاع رأي المختصين وفق الدراسات والأبحاث العلمية، وإجراء العديد من المناقشات حول فئات الأشخاص ذوي الإعاقة، وانتهت الدراسة إلى التوصيات التالية:

أولاً: حالات الأشخاص ذوي الإعاقة المقترح إعفاءها من اختبارات القدرات والتحصيلي:

أ. جميع فئات الإعاقة الواردة في الدليل التنظيمي للتربية الخاصة للعام ١٤٣٦-١٤٣٧هـ الصادر بقرار معالي

وزير التعليم رقم (٣٧٢٤٢٠٤) وتاريخ ١/٢/١٤٣٧هـ. باستثناء ثلاث فئات هي: تعدد العوق (وجود إعاقتين

مصاحب لهما إعاقة فكرية)، والإعاقة العقلية (الفكرية)، وإعاقة الصمم المكفوفين وذلك لعدم حصولهم

على مؤهل الثانوية العامة.

ب. حالات الإعاقة الصحية والتي تحتاج إلى خدمات خاصة لأداء اختبارات القدرات والتحصيلي، في ضوء معايير

الإعفاء الواردة في الفقرة (ب) من "أولاً" ضمن الدراسة بناء على تقرير طبي صادر من لجنة طبية مختصة

من أي مستشفى حكومي داخل المملكة ومصادق عليه من إدارة الجهة الطبية الحكومية التي تتبعها اللجنة الطبية.

ثانياً: الشروط المقترحة لقبول إعفاء الأشخاص ذوي الإعاقة من اختبارات القدرات والتحصيلي:

أ. أن يكون الشخص ذوي الإعاقة من خريجي الثانوية العامة داخل المملكة ومن المسجلين لدى إدارة التربية الخاصة بوزارة التعليم، وتدرج إعاقته في الجدول رقم (٢) ضمن الدراسة.

ب. إذا كان الشخص ذوي الإعاقة من خريجي الثانوية العامة خارج المملكة فيلزم أن تكون إعاقته مثبتة في تقرير طبي صادر من لجنة طبية مختصة في أي من المستشفيات الحكومية داخل المملكة ومصادق عليه من إدارة الجهة الطبية الحكومية ومصادق عليه من إدارة الجهة الطبية الحكومية، ويوضح في التقرير نوع الإعاقة ودرجتها، ويراعي عند النظر في إعفائه أن يطبق عليه ما يطبق على حالات الإعاقة لخريجي الثانوية من داخل المملكة وفق الجدول رقم (٢) ضمن الدراسة.

ج. إذا كان الشخص مصاب بإحدى الأمراض الأخرى سواء كان من خريجي الثانوية العامة داخل المملكة أو خارجها، فيلزم أن تكون حالته الصحية مثبتة في تقرير طبي صادر من لجنة طبية مختصة في أي من المستشفيات الحكومية داخل المملكة ومصادق عليه من إدارة الجهة الطبية الحكومية ومصادق عليه من إدارة الجهة الحكومية على أن يشتمل التقرير على البيانات المشار إليها في الفقرة (٢) من البند أولاً ضمن الدراسة.

د. يتقدم الشخص ذوي الإعاقة من خريجي التعليم العام الراغب في الالتحاق بالجامعات بطلب الإعفاء من اختبارات القدرات والتحصيلي في الحالات المشار إليها ضمن الدراسة إلى إدارة التربية الخاصة بوزارة التعليم اعتباراً من الصف الثاني الثانوي، وعلى أن يتم الرفع بالإفادات لوكالة التعليم الجامعي بعد اعتماد نتائج الثانوية العامة.

هـ. يحق للشخص ذوي الإعاقة أن يتقدم بطلب الإعفاء من اختبارات القدرات والتحصيلي، إذا لم يسبق له التقدم لأي منها أو لأيزال له فرصة اختبار متاحة.

ثالثاً: الجهة المقترحة لدراسة طلبات إعفاء الأشخاص ذوي الإعاقة والآليات المناسبة لاستقبال طلبات الإعفاء، على النحو التالي:

إدارة التربية الخاصة في وزارة التعليم، وتقوم بإصدار إفادات على النحو التالي:

(١) إفادة لخريجي الثانوية العامة في المملكة من الأشخاص ذوي الإعاقة بناء على طلبهم موجهة إلى وكالة التعليم الجامعي في وزارة التعليم تتضمن معلومات شاملة عن فئة الشخص ذوي الإعاقة في ضوء الجدول رقم (٢) ضمن الدراسة.

(١) إفادة لخريجي الثانوية العامة من الأشخاص ذوي الإعاقة من خارج المملكة وفق تقرير طبي صادر من لجنة طبية مختصة في أي من المستشفيات الحكومية داخل المملكة ومصادق عليه من إدارة الجهة الطبية الحكومية ومصادق عليه من إدارة الجهة الطبية الحكومية.

ب. وكالة التعليم الجامعي في وزارة التعليم، وتقوم باستقبال طلبات الاعفاء من اختبارات القدرات والتحصيلي للحالات الصحية الأخرى وذلك بناء على تقرير طبي صادر من لجنة طبية مختصة في أي من المستشفيات الحكومية داخل المملكة ومصادق عليه من إدارة الجهة الطبية الحكومية متضمناً ما ورد في الفقرة (٢) من البند أولاً ضمن الدراسة.

ج. وكالة التعليم الجامعي في وزارة التعليم، وتقوم بناء على الإفادات الصادرة من إدارة التربية الخاصة بوزارة التعليم بإصدار خطاب موجه إلى من يهتم الأمر في الجامعات بالاعفاء من اختبارات القدرات والتحصيلي للأشخاص ذوي الإعاقة من داخل المملكة وخارجها والحالات الصحية المرضية الأخرى التي تعرض عليها.

رابعاً: المدة الزمنية المتوقعة لانتهاء هيئة تقويم التعليم والتدريب من تصميم اختبارات القبول المناسبة للأشخاص ذوي الإعاقة بأن تكون (٣) سنوات من تاريخ إقرار هذه التوصيات.

خامساً: التوصيات العامة

أ. تعتبر ترتيبات إعفاء الأشخاص ذوي الإعاقة من اختبارات القدرات والتحصيلي الحالية مرحلة مؤقته لحين انتهاء هيئة تقويم التعليم والتدريب من تصميم الاختبارات المناسبة للأشخاص ذوي الإعاقة. ب. ألا يقتصر إعفاء الأشخاص ذوي الإعاقة المنطبقة عليهم شروط الإعفاء على الإعفاء من اختبارات القدرات والتحصيلي فقط بل وتشمل جميع اختبارات القبول الأخرى التي تطلبها الجامعات عن طريق مركز قياس.

ج. يجوز للأشخاص ذوي الإعاقة التقدم بطلب إعادة النظر في حال عدم الموافقة على إعفاءهم من اختبارات القدرات والتحصيلي إلى معالي نائب وزير التعليم للجامعات والبحث والابتكار. د. تشكيل لجنة في كل جامعة تختص بالنظر في قبول الأشخاص ذوي الإعاقة وفق المعايير والضوابط التي تضعها الجامعة لهذا الغرض وبما يتناسب مع نوعيات الإعاقة ومستوى قدرات الأشخاص ذوي الإعاقة.

هـ. حث الجامعات على التوسع في قبول فئات الأشخاص ذوي الإعاقة المعفاة من اختبارات القدرات والتحصيلي تقديراً لهذه الفئات، واتخاذ الإجراءات الكفيلة بإتاحة الفرصة لها في جميع التخصصات بما يعزز من تكافؤ الفرص بين المتقدمين للقبول.

و. يراعى خلال المدة الزمنية المتوقعة لانتهاؤهيئة تقويم التعليم والتدريب من تصميم اختبارات القبول المناسبة للأشخاص ذوي الإعاقة أو الحالات الأخرى، أن تأخذ الهيئة في الاعتبار العمل على أتمتة إجراءات إعفاء الأشخاص ذوي الإعاقة والربط الإلكتروني مع الجهات ذات العلاقة.

٤

## دراسة الترتيبات المقترحة لإعفاء الأشخاص ذوي الإعاقة من اختبارات القدرات والتحصيلي

### المقدمة:

يواجه بعض الأشخاص ذوي الإعاقة من خريجي الثانوية العامة ولديهم الرغبة في الالتحاق بالجامعات صعوبات في القبول لعدم قدرتهم على أداء الاختبارات الوطنية المطلوبة (القدرات والتحصيلي) للقبول في الجامعات وذلك بسبب إعاقاتهم أو مستوى مخزونهم العلمي أو اللغوي أو عدم توفر امکانات التي تساعدهم على أداء الاختبارات. ومع ذلك فإن العديد من الحكومات والجامعات تدعم هذه الفئات وتشجعها على إكمال مسيرتها التعليمية في الجامعات من خلال تقديم أكبر قدر ممكن من التسهيلات.

وقيادتنا الرشيدة -حفظها الله- تولى عناية فائقة واهتمام بفتنة الأشخاص ذوي الإعاقة من خلال التنظيمات والكيانات والخدمات التي وفرتها لإتاحة جميع الفرص التي يستحقونها لتحقيق آمالهم وتطلعاتهم، لذلك يحرص مجلس شؤون الجامعات وهيئة تقويم التعليم والتدريب والجامعات على تقديم كل التسهيلات التي تمكن الأشخاص ذوي الإعاقة الراغبين في الالتحاق بالجامعات من تحقيق رغباتهم، من هذا المنطلق أجريت هذه الدراسة لوضع الترتيبات المقترحة لإعفاء الأشخاص ذوي الإعاقة من اختبارات القدرات والتحصيلي.

### مبررات الدراسة:

١. عدم وجود ترتيبات أو آليات واضحة ومحددة للنظر في إعفاء الأشخاص ذوي الإعاقة من اختبارات (القدرات والتحصيلي).

٢. ورود العديد من طلبات الإعفاء من اختبارات القدرات والتحصيلي لمركز قياس أو للجامعات من الأشخاص ذوي الإعاقة الراغبين في الالتحاق بالجامعات.

٣. مطالبة بعض فئات الأشخاص ذوي الإعاقة المعفين من اختبارات القدرات والتحصيلي الالتحاق بالتخصصات العلمية والصحية والهندسية موضحين قدرتهم على أخذ الاختبارات.

٤. اقتراح معالي رئيس هيئة تقويم التعليم والتدريب الموجه لمعالي وزير التعليم بموجب الخطاب رقم (٤٣/١٧٩٤ / ١) وتاريخ ٦ / ٦ / ١٤٤٣هـ، والمتضمن وضع الترتيب المناسب لقبول الأشخاص ذوي الإعاقة في

الجامعات وإعفاءهم من بعض متطلبات القبول وذلك من خلال مجلس شؤون الجامعات.

### المستندات النظامية:

١. قرار مجلس التعليم العالي رقم (٦ / ١٨ / ١٤٢١هـ) وتاريخ ١٠ / ٢ / ١٤٢١هـ، الفقرة رقم (١) القاضي

بالموافقة على أن يكون من ضمن متطلبات القبول بالجامعات إجراء اختبارات تكون نتيجتها معياراً

يستخدم إلى جانب معيار نتائج الثانوية العامة ويمكن أن يجري هذا الاختبار وفقاً للآتي: اختبارات

لقياس قدرات ومهارات واتجاهات الطلبة، واختبارات لقياس التحصيل العلمي. (المرفق رقم ١)

٢. قرار معالي وزير التعليم رئيس مجلس شؤون الجامعات رقم (١٤٤٢/١٠٨٨١٧/٣/٢) وتاريخ ١١ / ٢٤ / ١٤٤٣ هـ، القاضي بتشكيل لجنة لدراسة اقتراح معالي رئيس هيئة تقويم التعليم والتدريب لدراسة وضع الترتيب المناسب لقبول الأشخاص ذوي الإعاقة واعفائهم من اختبارات القدرات والتحصيلي، وتحديد مهام اللجنة ومدة عملها. (المرفق رقم ٢)

أعضاء اللجنة:

م	الاسم	العضوية	الجهة
١	د. محمد بن عبدالعزيز الصالح	رئيساً	الأمانة العامة لمجلس شؤون الجامعات
٢	د. سعد بن حمد عمران	عضواً	جامعة الملك سعود
٣	د. وجدي بن أحمد وزان	عضواً	جامعة الملك عبدالعزيز
٤	أ.د. منصور بن محمد الغامدي	عضواً	هيئة تقويم التعليم والتدريب
٥	د. حسين بن طاش نيازي	عضواً	وكالة التعليم الجامعي
٦	أ.عبدالله بن حمد آل صنيعاء	عضواً	الأمانة العامة لمجلس شؤون الجامعات
٧	أ. نجلاء بنت فهد المشيقح	عضواً	إدارة التربية الخاصة بوزارة التعليم
٨	د. نورة بنت عبدالعزيز الطويل	عضواً	جامعة الملك سعود
٩	أ. نورة بنت حمد الحميدان	عضواً	هيئة رعاية الأشخاص ذوي الإعاقة
١٠	أ. د. طلال بن عبدالله الشريف	عضواً وأميناً للجنة	الأمانة العامة لمجلس شؤون الجامعات

مهام اللجنة:

١. اقتراح فئات الأشخاص ذوي الإعاقة المطلوب دراسة إعفائهم من اختبارات القدرات والتحصيلي للقبول في الجامعات التي تنفذها هيئة تقويم التعليم والتدريب.
٢. اقتراح الشروط اللازمة لقبول إعفاء الأشخاص ذوي الإعاقة من اختبارات القدرات والتحصيلي.
٣. اقتراح الجهة المعنية بالبت في طلبات إعفاء الأشخاص ذوي الإعاقة والآليات المناسبة لاستقبال طلبات الإعفاء.
٤. اقتراح المدة الزمنية المتوقعة لانتهاء هيئة تقويم التعليم والتدريب من تصميم اختبارات القبول الخاصة بهذه الفئة.

المقارنات المرجعية:

تمت المقارنات المرجعية حول إعفاء الأشخاص ذوي الإعاقة، ورأي المختصين وفق الدراسات والأبحاث العلمية:  
(المرفق رقم ٣)

عناصر الدراسة:

أولاً: اقتراح فئات الأشخاص ذوي الإعاقة المطلوب دراسة إعفائهم من اختبارات القدرات والتحصيلي للقبول في الجامعات التي تنفذها هيئة تقويم التعليم والتدريب.

أ. ناقشت اللجنة عدد من التصنيفات المتاحة محلياً ودولياً لذوي الإعاقة وأوجه التشابه والاختلاف بين هذه التصنيفات، على النحو التالي: (المرفق رقم ٤)

(١) تصنيف وزارة التعليم حسب ما ورد في الدليل التنظيمي للتربية الخاصة للعام (١٤٣٦-١٤٣٧هـ) والصادر بقرار معالي وزير التعليم رقم ٣٧٢٤٢٠٤ بتاريخ ١٤٣٧/١/٢هـ (مرفق)، حيث تصنف الإعاقات إلى إحدى عشرة فئة.

(٢) قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة IDEA المادة (3) (A) Section 1401 والتوضيح الصادر عن مركز النشر الوطني للأطفال ذوي الإعاقة NICHCY (مرفق)، الذي صنف الإعاقات إلى ثلاث عشرة فئة أساسية.

(٣) تصنيف وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية للإعاقة حتى تاريخ يونيو ٢٠٢٢.

(٤) تصنيف لجنة متابعة شؤون الطلبة من ذوي الاحتياجات الخاصة في جامعات ومؤسسات التعليم العالي بدول مجلس التعاون الخليجي، حيث صنف الإعاقات إلى إحدى عشرة فئة أساسية.

التوصية:

يوصي أعضاء اللجنة بالأخذ بتصنيف وزارة التعليم لفئات التربية الخاصة للأشخاص ذوي الإعاقة وتعريفاتها وفئاتها الفرعية لغرض هذه الدراسة- حسب ما ورد في الدليل التنظيمي للتربية الخاصة للعام ١٤٣٦-١٤٣٧هـ الصادر بقرار معالي وزير التعليم رقم (٣٧٢٤٢٠٤) بتاريخ ١٤٣٧/١/٢هـ، وما يطرأ على هذا التصنيف من تحديثات أو تعديلات وفق الجدول التالي:

الجدول رقم (١) تصنيف فئات التربية الخاصة في وزارة التعليم

ت	نوع الإعاقة	ت	نوع الإعاقة
١	العوق السمعي	٧	الاضطرابات السلوكية والانفعالية
٢	العوق البصري	٨	العوق الجسدي والصحي
٣	العوق العقلي	٩	اضطرابات اللغة والكلام
٤	صعوبات التعلم		فرط الحركة وتشتت الانتباه



٥	تعدد العوق	١	النصم المكفوفين
٦	اضطرابات التوحد		

وقد تم الأخذ بتصنيف وزارة التعليم لفئات التربية الخاصة للأسباب التالية:

(١) اعتماد التصنيف ضمن الدليل التنظيمي للتربية الخاصة للعام ١٤٣٦-١٤٣٧ هـ الصادر بقرار معالي وزير

التعليم رقم (٣٧٢٤٦٠٤) وتاريخ ١٤٣٧/١/٢٠ هـ.

(٢) حصول الأشخاص ذوي الإعاقة على شهادة الثانوية العامة من مدارس التعليم العام في المملكة.

(٣) وجود السجلات الصحية للأشخاص ذوي الإعاقة في مراكز الخدمات المساندة التابعة لوزارة التعليم.

ب. معايير إعفاء بعض فئات ذوي الإعاقة من اختبارات القبول في الجامعات (القدرات والتحصيلي)

ناقش أعضاء اللجنة أهمية وجود معايير تؤطر آلية إعفاء بعض فئات ذوي الإعاقة - خلال الفترة المؤقتة- من

اختباري القدرات والتحصيلي بما يتناسب مع الواقع الحالي لمراكز الاختبارات بهيئة تقويم التعليم والتدريب

والخدمات والوسائل المتاحة لديها.

**التوصية:**

يوصي أعضاء اللجنة بأهمية وجود معايير لإعفاء بعض فئات الأشخاص ذوي الإعاقة من اختباري

القدرات والتحصيلي، ورأوا الأخذ بالمعايير الآتية:

(١) الحالات التي تحتاج إلى تكييف الاختبار.

(٢) الحالات التي تحتاج إلى ترتيبات تيسيرية أو مساعدة للوصول لمحتوى الاختبار.

(٣) الحالات التي تحتاج للمساعدة لتسجيل الإجابة.

(٤) الحالات التي تحتاج إلى خدمات خاصة ولا تحتمل حالتها الصحية أخذ اختبار طويل المدى.

ج. تحديد الفئات المعفاة من اختبارات القدرات والتحصيلي:

بناءً على معايير إعفاء بعض حالات الإعاقة من اختباري القدرات والتحصيلي المشار إليها أعلاه، ناقش

أعضاء اللجنة حالات الإعاقة الأساسية والفرعية وفق (المرافق رقم ٤) في الفقرة (أولاً). كما استعرض الأعضاء

بعض الحالات الصحية الأخرى الطارئة والمزمنة والحادة.

**التوصية:**

يوصي أعضاء اللجنة بالآتي:

(١) اقتراح حالات الأشخاص ذوي الإعاقة المعفاة من اختباري القدرات والتحصيلي ومبررات الإعفاء وفق

الجدول التالي:

الجدول رقم (٢) فئات الأشخاص ذوي الإعاقة المعفاة اختباري القدرات والتحصيلي

م	فئة الإعاقة الأساسية	مبرر الإعفاء
١	الإعاقة السمعية	الحاجة للمساعدة على الوصول إلى محتوى الاختبار، والحاجة إلى تكييف الاختبار
٢	الإعاقة البصرية	الحاجة للمساعدة على الوصول إلى محتوى الاختبار، والحاجة للمساعدة في تسجيل الإجابات، الحاجة إلى تكييف الاختبار
٣	صعوبات التعلم	الحاجة للمساعدة على الوصول إلى محتوى الاختبار، والحاجة إلى تكييف الاختبار
٤	اضطرابات التوحد	عدم القدرة على مواصلة أخذ اختبار لفترة طويلة
٥	الاضطرابات السلوكية والانفعالية	عدم القدرة على مواصلة أخذ اختبار لفترة طويلة
٦	الإعاقة الجسمية والصحية	الحاجة للمساعدة على الوصول إلى محتوى الاختبار، والحاجة للمساعدة في تسجيل الإجابات
٧	اضطراب اللغة والكلام	الحاجة للمساعدة على الوصول إلى محتوى الاختبار
٨	فرط الحركة وتشتت الانتباه	عدم القدرة على مواصلة أخذ اختبار لفترة طويلة
ملاحظة	استبعاد الفئات التالية: تعدد العوق (وجود إعاقتين مصاحب لهما إعاقة فكرية)، والإعاقة العقلية (الفكرية)، وإعاقة الصم المكفوفين من عملية الإعفاء من اختبارات القدرات والتحصيلي وذلك لعدم حصولهم على مؤهل الثانوية العامة	

(٢) يتم النظر في إعفاء حالات الإعاقة الصحية والتي تحتاج إلى خدمات خاصة لأداء اختباري القدرات

والتحصيلي، في ضوء معايير الإعفاء الواردة في الفقرة (ب) من "أولاً" بناء على تقرير طبي صادر من لجنة

طبية مختصة من أي مستشفى حكومي داخل المملكة ومصادق عليه من إدارة الجهة الطبية الحكومية

التي تتبعها اللجنة الطبية، بحيث يتضمن التقرير الآتي:  
أ. البيانات الشخصية للمستفيد.

ب. تحديد نوع الإعاقة أو المرض.

ج. وصف دقيق للحالة الصحية المرضية.

د. مدى قدرة المستفيد على أداء الاختبارات طويلة المدى والتي لا تقل فترة أدائها عن (٣) ساعات.

د. يتقدم الشخص ذو الإعاقة من خريجي التعليم العام الراغب في الالتحاق بالجامعات بطلب الإعفاء من اختبارات القدرات والتحصيلي في الحالات المشار إليها ضمن الدراسة إلى إدارة التربية الخاصة بوزارة التعليم اعتباراً من الصف الثاني الثانوي، وعلى أن يتم الرفع بالإفادات لوكالة التعليم الجامعي بعد اعتماد نتائج الثانوية العامة.

هـ. يحق للشخص ذو الإعاقة أن يتقدم بطلب الإعفاء من اختبارات القدرات والتحصيلي، إذا لم يسبق له التقدم لأي منها أو لا يزال له فرصة اختبار متاحة.

ثالثاً: اقتراح الجهة المعنية بدراسة طلبات إعفاء الأشخاص ذوي الإعاقة والآليات المناسبة لاستقبال طلبات الإعفاء.

أ. إقرار الترتيبات المناسبة لإعفاء الأشخاص ذوي الإعاقة من اختبارات القدرات والتحصيلي من مجلس شؤون الجامعات، والذي حل محل مجلس التعليم العالي في ممارسة اختصاصاته بموجب المرسوم الملكي رقم (م/٢٧) وتاريخ: ١٤٤١/٣/٢هـ، واستناداً على قرار مجلس التعليم العالي رقم (٦ / ١٨ / ١٤٢١هـ) وتاريخ ١٠ / ١٤٢١هـ، الفقرة رقم (١) القاضي بالموافقة على أن يكون من ضمن متطلبات القبول بالجامعات إجراء اختبارات تكون نتيجتها معياراً يستخدم إلى جانب معيار نتائج الثانوية العامة.

ب. تقوم إدارة التربية الخاصة في وزارة التعليم بإصدار إفادات على النحو التالي:

(٣) إفادة لخريجي الثانوية العامة في المملكة من الأشخاص ذوي الإعاقة بناء على طلبهم موجهة إلى وكالة التعليم الجامعي في وزارة التعليم تتضمن معلومات شاملة عن فئة الشخص ذوي الإعاقة في ضوء الجدول رقم (٢).

(٤) إفادة لخريجي الثانوية العامة من الأشخاص ذوي الإعاقة من خارج المملكة وفق تقرير طبي صادر من لجنة طبية مختصة في أي من المستشفيات الحكومية داخل المملكة ومصادق عليه من إدارة الجهة الطبية الحكومية.

ج. تقوم وكالة التعليم الجامعي باستقبال طلبات الاعفاء من اختبارات القدرات والتحصيلي للحالات الصحية الأخرى وذلك بناء على تقرير طبي صادر من لجنة طبية مختصة في أي من المستشفيات الحكومية داخل المملكة ومصادق عليه من إدارة الجهة الطبية الحكومية متضمناً ما ورد في الفقرة (٢) من البند أولاً.

د. تقوم وكالة التعليم الجامعي في وزارة التعليم بناء على الإفادات الصادرة من إدارة التربية الخاصة بوزارة التعليم بإصدار خطاب موجه إلى من يهيم الأمر في الجامعات بالإعفاء من اختبارات القدرات والتحصيلي للأشخاص ذوي الإعاقة من داخل المملكة وخارجها والحالات الصحية المرضية الأخرى التي تعرض عليها.

رابعاً: اقتراح المدة الزمنية المتوقعة لانتهاء هيئة تقويم التعليم والتدريب من تصميم اختبارات القبول الخاصة بالأشخاص ذوي الإعاقة.

استمع أعضاء اللجنة إلى ممثل هيئة تقويم التعليم والتدريب فيما يخص الفترة الزمنية المتوقعة لانتهاء من تصميم الاختبارات المناسبة للأشخاص ذوي الإعاقة، وأوضح أن الهيئة بصدد العمل على إعداد الاختبارات المتعلقة بمسارات الثانوية العامة كأولوية، وتدرس هيئة تقويم التعليم والتدريب تصميم الاختبارات المناسبة للأشخاص ذوي الإعاقة ومن المتوقع الانتهاء منها خلال (٣) ثلاث سنوات.

#### التوصية:

ناقش أعضاء اللجنة المدة الزمنية المتوقعة لانتهاء هيئة تقويم التعليم والتدريب من تصميم اختبارات القبول المناسبة للأشخاص ذوي الإعاقة، وأيدوا أن تكون المدة الزمنية المقترحة لتصميم الاختبارات المناسبة للأشخاص ذوي الإعاقة (٣) سنوات من تاريخ اعتماد هذه التوصية.

#### خامساً: التوصيات العامة

أ. تعتبر ترتيبات إعفاء الأشخاص ذوي الإعاقة من اختبارات القدرات والتحصيلي الحالية مرحلة مؤقتة لحين انتهاء هيئة تقويم التعليم والتدريب من تصميم الاختبارات المناسبة للأشخاص ذوي الإعاقة.

ب. ألا يقتصر إعفاء الأشخاص ذوي الإعاقة المنطبقة عليهم شروط الإعفاء على الإحفاء من اختبارات القدرات والتحصيلي فقط بل وتشمل جميع اختبارات القبول الأخرى التي تطلبها الجامعات عن طريق مركز قياس.

ج. يجوز للأشخاص ذوي الإعاقة التقدم بطلب إعادة النظر في حال عدم الموافقة على إعفاءهم من اختبارات القدرات والتحصيلي إلى معالي نائب وزير التعليم للجامعات والبحث والابتكار.





د. تشكيل لجنة في كل جامعة تختص بالنظر في قبول الأشخاص ذوي الإعاقة وفق المعايير والضوابط التي تضعها الجامعة لهذا الغرض وبما يتناسب مع نوعيات الإعاقات ومستوى قدرات الأشخاص ذوي الإعاقة.

هـ. رحث الجامعات على التوسع في قبول فئات الأشخاص ذوي الإعاقة المعفاة من اختبارات القدرات والتحصيلي تقديراً لهذه الفئات، واتخاذ الإجراءات الكفيلة بإتاحة الفرصة لها في جميع التخصصات بما يعزز من تكافؤ الفرص بين المتقدمين للقبول.

و. يراعى خلال المدة الزمنية المتوقعة لانتهاء هيئة تقويم التعليم والتدريب من تصميم اختبارات القبول المناسبة للأشخاص ذوي الإعاقة أو الحالات الأخرى، أن تأخذ الهيئة في الاعتبار العمل على أتمتة إجراءات إعفاء الأشخاص ذوي الإعاقة والربط الإلكتروني مع الجهات ذات العلاقة.

والله الموفق...

أعضاء اللجنة

م	الاسم	الجهة	العضوية	التوقيع
١	د. محمد بن عبدالعزيز الصالح	الأمانة العامة لمجلس شؤون الجامعات	رئيساً	
٢	د. سعد بن حمد عمران	جامعة الملك سعود	عضواً	
٣	د. وجدي بن أحمد وزان	جامعة الملك عبدالعزيز	عضواً	
٤	أ.د. منصور بن محمد الغامدي	هيئة تقويم التعليم والتدريب	عضواً	
٥	د. حسين بن طاشي نيازي	وكالة التعليم الجامعي	عضواً	
٦	أ.عبيدالله بن حمد آل صنعاء	الأمانة العامة لمجلس شؤون الجامعات	عضواً	
٧	أ. نجلاء بنت فهد المشيقح	إدارة التربية الخاصة وزارة التعليم	عضواً	
٨	د. نورة بنت عبدالعزيز الطويل	جامعة الملك سعود	عضواً	
٩	أ. نورة بنت حمد الحميدان	هيئة رعاية الأشخاص ذوي الإعاقة	عضواً	
	أ.د. طلال بن عبدالله الشريف	الأمانة العامة لمجلس شؤون الجامعات	عضواً وأميناً للجنة	